الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة

أ.لفيلف عبد الحق

Abdelhak.lefilef@centre-univ-mila.dz

المحاضرةالأولى: مدخل إلى الجباية

1- مقدمـــــة:

في العصور القديمة كانت الضرائب تدفع عينا، محاصيل زراعية مثلا، أو خدمات جبرية كالسخرة، حيث لم يكن هناك أثر للنقود وبالتالي كانت تسود المبادلات العينية. أما في العصر الحديث حيث تسود الاقتصاديات النقدية فأصبحت تستخدم النقود وبالتالي جباية وتحصيل الضرائب في شكل نقدي.

تعود نشأة الجباية بصفة عامة والضرائب بصفة خاصة إلى أقدم العصور حيث اعتبر الرومان الضريبة من أهم العناصر السيادية في إمبراطوريتهم **(الإمبراطورية الرومانية 27 قبل الميلاد)**. وأهم ضريبة عرفها المجتمع الروماني هي ضريبة الرؤوس والتي كانت تفرض على كل فرد سواء كان يملك ثروة أو لا يملك، حيث أنها لا تراعي المقدرة التكليفية للشخص.

في العصور الوسطى **(15-5 بعد الميلاد)** أيضا كانت تفرض الضرائب على عامة الشعب فقط حيث أن رجال الدين كانت مساهمتهم تقتصر على الالتزام بالتعليم والخدمة العامة. أما طبقة النبلاء فكانت تعمل في الجيش.

ـ أما الطبيعيون (الفزيوقراطيون) وتعني حكومة الطبيعة والذين اعتبروا الأرض هي مصدر الثروة وبالتالي نادوا بأن يقتصر فرض الضريبة على الإنتاج الزراعي.

ـ بعد قيام الثورة الصناعية في انجلترا والثورة الفرنسية **(القرن 18)** ظهر ما يسمى بنظام الاقتصاد الحر القائم على أساس المنافسة الحرة وتكريس مفهوم الطابع الإلزامي للضرائب القائم على أساس ما يسمى بنظرية **التعادل** التي تباينت الاجتهادات في تفسيرها، حيث رأى فريق من الباحثين أنها بمثابة إبرام عقد بين الدولة والأفراد بينما يرى فريق آخر أن المقابل الذي تتضمنه نظرية التعادل هو قيمة الخدمات التي تقدمها الدولة للأفراد والتي يتوجب على هؤلاء الوفاء بثمنها.

ـ كذلك يرى آدم سميث (مؤسس علم الاقتصاد الكلاسيكي) ويسمى أب الاقتصاد الحديث، ويدعو إلى تعزيز المبادرة الفردية، المنافسة وحرية التجارة.

يقول آدم سميث " ثمن خدمات الدولة يتم وفق عقد إيجار يقدم المواطن بموجبه الضرائب للدولة مقابل ما يتلقاه من خدمات " وقد واجه العديد من الانتقادات.

وهكذا تطور مفهوم الضريبة من الضريبة على الرؤوس التي كانت تفرض على الشخص بغض النظر عن مقدرته التكليفية إلى مفهوم الضريبة في المجتمعات الحديثة حيث تنامى دور الدولة وتزايدت أعباؤها لتأمين الأمن والدفاع في القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين.

2- مبررات فرض الضريبة (حق الدولة في فرض الضربة):

لقد عملت نظرية المالية العامة على إيجاد نقطة الارتكاز القانونية التي تعطي للدولة الحق في فرض الضرائب. ويمكن إرجاع هذه المحاولات إلى تيارين كبيرين (نظريتين مختلفتين).

أ- نظرية العقد المالي والمنفعة: (الذي يدفع يستفيد والذي لا يدفع لا يستفيد)

تعرف هذه النظرية بالتفسير التقليدي للضريبة **(سادت خلال القرن 18-19)** حيث تعتبر بأن الفرد يرتبط مع الدولة بعقد ضمني ذي طبيعة مالية باعتباره مشتريا لخدمات الدولة وبالتالي فإن الضريبة هي تنفيذ للتعاقد الضمني بين الأفراد والدولة مقابل ما يقدم لهم من خدمات عامة.
يُعاب عليها أنها تنكر تدخل الدولة في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية وحصر نشاطها في الوظائف الضيقة (الأمن والقضاء)، (جاك روسو، آدم سميث...الخ). وكذلك عدم قدرة الفقراء على دفع مبالغ أكبر من قدراتهم للحصول على المنفعة.

ب - نظرية التضامن الاجتماعي:

حسب هذه النظرية يلتزم كل فرد من أفراد المجتمع بدفع ضريبة كل حسب قدرته التكليفية (المالية) حتى تتمكن الدولة من القيام بوظائفها المتعددة وتوفير الخدمات العمومية لكافة المواطنين بلا استثناء وبغض النظر عن مدى إسهامهم في تحمل الأعباء العامة وأكثر من ذلك فمن الممكن استفادة بعض الأفراد من الخدمات العمومية رغم عدم قيامهم بدفع الضرائب.

3- هل الجباية نفسها الضريبة؟

ما المقصود بالجباية والضريبة؟ ما هو الفرق بينهما؟

المتتبع لكتب ومنشورات الكثير من الباحثين يجد خلطا بين مفهومي الجباية -Fiscalité- والضريبة -Impôt- تعتبر الجباية أوسع من الضريبة فالضريبة جزء من الجباية حيث تتضمن خمس أنواع من الاقتطاعاتّ: الضريبة ، الرسم ، الرسم شبه الجبائي ، الإتاوة والحقوق الجمركية.

4- القواعد الكبرى لفرض الضريبية: إن بعض هذه المبادئ قد ذكرها **آدم سميث سنة 1776** في كتابه " بحث عن طبيعة وأسباب ثروة الأمم ويتمثل جوهر هذه المبادئ فيما يلي:

1-4 مبدأ العدالة والمساواة: على مواطني كل دولة أن يساهموا في نفقات الحكومة تبعا لمقدرتهم، حيث يقول آدم سميث " أنه يجب أن يساهم رعايا الدولة في النفقات الحكومية وفقا لمقدرتهم النسبية بقدر الإمكان أي بنسبة الدخل الذي يتمتع به كل منهم في حماية الدولة."

- آدم سميث ⟵ الضريبة النسبية ⟵ غير عادلة.
- الفكر الحديث ⟵ التصاعدية ⟵ يصعب تطبيقها لجهل المشرع للنقود الحقيقية الأخرى التي يملكها المكلف.
- الفكر الضريبي الحديث ⟵ التصاعدية بالشرائح ⟵ مفهوم آخر لمبدأ العدالة والمساواة:

الشمولية الشخصية ← أن نفرض الضريبة على كل خاضع لسيادة الدولة

الشمولية المادية ← تفرض على كافة الأموال والعناصر المادية للمكلف

2-4 مبدأ اليقين (الصراحة والوضوح): أن تكون الضريبة محددة بصورة قاطعة دون أي غموض أو إبهام من حيث القيمة الوقت، طريقة التسديد.
3-4 مبدأ الملائمة في التحصيل: ويقصد به تنظيم قواعد الضريبة بصورة تلاءم ظروف المكلفين بها وتسهيل دفعها من حيث الوقت، وطرق التسديد والإجراءات اللازمة لذلك.
4-4 مبدأ الاقتصاد في النفقات: يعني هذا المبدأ أن تكون حصيلة الضرائب أكثر من المبالغ المنفقة على تحصيلها، لأن الهدف من تحصيل الضرائب ليست تغطية نفقات تحصيلها بل المشاركة في تمويل الخزينة العمومية.
5-4 مبدأ المرونة والبساطة: أن تتسم بمرونة تجعلها تساير الظروف الاقتصادية وتتكيف معها بسرعة.
6-4 التدخل والرقابة: الضبط الاقتصادي⟵ تحفيز الاستثمار⟵ حماية المجتمع من الآفات (التبغ، الخمر).

7-4 التجانس والتنسيق: المحافظة على كفاءة جهاز السوق← توجيه الموارد الاقتصادية.

- الضرائب: هي اقتطاع نقدي إجباري تقتطعه الدولة أو إحدى مؤسساتها العمومية بصفة نهائية، غير قابل للاسترداد يهدف لتحقيق منفعة عامة.

- الرسوم: هي عبارة عن مقابل مالي مدفوع من الأفراد لمؤسسة عامة لقاء الحصول على خدمة محددة تنفذ للفرد الذي يطلبها وعادة ما تكون قيمة الخدمة المقدمة أكبر من قيمة الرسم حيث تدفع قيمة الفرق بين التكلفتين من خزينة الدولة العامة.

- الرسم الشبه الجبائي: هي كل الحقوق والرسوم والأتاوى المحصلة لفائدة شخص معنوي غير الدولة والجماعات المحلية. ويحدد قائمة الرسوم شبه الجبائية في جدول ملحق بقانون المالية ولا يجوز تأسيس أي رسم إلا بموجب حكم من أحكام قانون المالية (المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية).

نقاط الاختلاف مع الضريبة:

- تشبه الجباية كهدف لتحقيق منفعة عامة اقتصادية او اجتماعية.
- الضريبة تمويل أي منفعة للصالح العام لأنها تنطلق من مبدأ عدم تخصيص الإرادات.
- تحصل شبه الجباية لفائدة شخص معنوي ومن القانون العام أو الخاص من غير الدولة والجماعات المحلية.
- تحصل الضريبة لفائدة الدولة والجماعات المحلية.

- الإتاوة: تأخذ الدولة بمبدأ الإتاوة نتيجة تقديم عمل خام له مصلحة عامة، إلا أنه يعود للمنفعة الخاصة على فئة معينة من المواطنين، كارتفاع القيمة الرأسمالية للعقارات كنتيجة لقيام مشاريع جديدة (توصيل كهرباء، شق الطرق...الخ)

- الثمن العام: تقوم الدولة بإشباع الحاجات الخاصة من خلال منتج معين خدمي أو سلعي مثل: الهاتف، الكهرباء، الأحذية الكراسي. فهو مبلغ نقدي تتقاضاه الدولة مقابل إنتاجها منتج معين وبيعه للقطاع الخاص لإشباع الحاجيات التي يمكن للقطاع الخاص القيام بها.